



٩٣ دسمبر ٢٠٢٣

003371

قرار

السيد مدير الوكالة الحضرية لبني ملال

- بناء على الظهير الشريف رقم 51-93-1414 الصادر في 22 من ربيع الأول 1414 موافق 10 سبتمبر 1993، المعتبر بمثابة القانون، المتعلق بإحداث الوكالات الحضرية؛
- بناء على المرسوم رقم 94-335-2 بتاريخ 18 شعبان 1415 الموافق 20 يناير 1995 المتعلق بإحداث الوكالة الحضرية لبني ملال؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.634 بتاريخ 11 جمادى الآخرة 1439 الموافق ل 28 فبراير 2018 المتعلق بنطاق اختصاص الوكالات الحضرية؛
- بناء على النظام المؤقت الخاص بمستخدمي الوكالة الحضرية لبني ملال؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 07/2013 صادر في 18 جمادى الثانية 1434 الموافق ل 29 أبريل 2013 الخاص بالتعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
- بناء على الدورية رقم 6250 بتاريخ 02/06/2016 المتعلقة بالتعيين والحركة في مناصب المسؤولية بالوكالات الحضرية؛
- بناء على المقرر الوزاري بخصوص التدابير المتعلقة بالتعيين في مناصب المسؤولية على صعيد الوكالات الحضرية، الموقع من طرف السيد وزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة والمؤشر عليه من طرف وزير الاقتصاد والمالية، الوارد عبر الرسالة رقم D877/19/DEPP بتاريخ 10 أبريل 2019؛
- بناء على الهيكل التنظيمي للوكلالة الحضرية لبني ملال المؤشر عليه من طرف وزارة الاقتصاد والمالية بتاريخ 28/01/2019؛
- بناء على الدورية رقم 62 بتاريخ 05 يناير 2022 بشأن التعيين والحركة في مناصب المسؤولية على صعيد الوكالات الحضرية؛
- بناء لما تقتضيه ضرورة المصلحة.

يقرر ما يلي :

المادة الأولى: يعلن مدير الوكالة الحضرية لبني ملال عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة

التالية:

- ✓ رئيس قسم الشؤون العقارية والتعميم ب مديرية الشؤون القانونية والعقارية؛
- ✓ رئيس مصلحة البرمجة ب مديرية التدبير الحضري؛
- ✓ رئيس مصلحة الموظفين ب مديرية الشؤون الإدارية والمالية؛
- ✓ رئيس مصلحة تصاميم التهيئة والنمو ب مديرية الدراسات.

المادة الثانية: يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس قسم ورئيس مصلحة بالوكالة الحضرية لبني ملال، كل المرشحات والمترشحين الذين توفر لهم الشروط التالية:

• **رئيس قسم:**

- ✓ أن يكونوا مرتبين على الأقل في السلم 20 بالوكالة الحضرية أو ما يعادلها في الدرجة لغير المنتدين للوكالة،
 - ✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج السلم 17 بالوكالة الحضرية أو ما يعادلها في الدرجة لغير المنتدين للوكالة،
 - ✓ أن يتوفروا على الأقل على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ملحق بالوكالة الحضرية لبني ملال أو بوكلة حضرية أخرى أو خمس (5) سنوات لغير المنتدين للوكالات الحضرية،
 - ✓ أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة.
- غير أنه يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس قسم، المرشحون المرتبون على الأقل في السلم 20 بالوكالة الحضرية أو ما يعادلها في الدرجة لغير المنتدين للوكالة والمزاولون لمهام رئيس مصلحة لمدة لا تقل على سنتين، والمتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بالوكالات الحضرية أو بإدارات ومؤسسات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

يعفى من هذه الشروط المرشحون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم لمهام رئيس قسم على صعيد الوكالة الحضرية لبني ملال المعنية أو وكالة حضرية أخرى.

• **رئيس مصلحة:**

- ✓ أن يكونوا مرتبين على الأقل في السلم 20 بالوكالة الحضرية أو ما يعادلها في الدرجة لغير المنتدين للوكالة،
- ✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج السلم 17 بالوكالة الحضرية أو ما يعادلها في الدرجة لغير المنتدين للوكالة،
- ✓ أن يتوفروا على الأقل على (2) سنتين من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ملحق بالوكالة الحضرية لبني ملال أو بوكلة حضرية أخرى أو ثالث (3) سنوات لغير المنتدين للوكالات الحضرية،

غير أنه يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، المرشحون المرتبون على الأقل في السلم 17 بالوكالة الحضرية لبني ملال أو ما يعادلها في الدرجة لغير المنتدين للوكالة، والمتوفرون على أقدمية لا تقل عن عشر (10) سنوات من الخدمة الفعلية بالوكالات الحضرية أو بإدارات ومؤسسات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

يعفى من هذه الشروط المرشحون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة على صعيد الوكالة الحضرية لبني ملال أو وكالة حضرية أخرى.

المادة الثالثة: يتضمن ملف الترشيح الوثائق التالية :

- 1- طلب الترشيح مشفوعا برأي الرئيس المباشر في كفاءة المرشحة أو المرشح؛
- 2- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المرشحة أو المرشح ونبذة عن مساره التكويني والمهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها وفق الشروط المطلوبة في بطاقات الوظائف المرفقة؛
- 3- خطة العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية بالمنصب وتطويرها والرفع من أدائها؛

وينبغي على الأطر المستوفين للشروط والراغبين في الترشيح، الإطلاع على البطائق الخاصة بالمنصب وسحب الوثائق الالزامية من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma أو من الموقع الإلكتروني الخاص بالوكالة الحضرية لبني ملال : www.aubm.ma.

المادة الرابعة : توجه ملفات الترشيح إلى السيد مدير الوكالة الحضرية لبني ملال بالعنوان التالي :

شارع الحسن الثاني، الجي الإداري، صندوق البريد 569 بني ملال، أو توضع مباشرة بمكتب الضبط بنفس العنوان.

آخر أجل لقبول الترشيحات هو الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم

المادة الخامسة : يعين السيد مدير الوكالة الحضرية لبني ملال لجنة يعهد إليها مهمة انتقاء المرشحين وفق الشروط المطلوبة و إجراء المقابلات مع المرشحين ؟

المادة السادسة : في حالة عدم توفر منصب مالي شاغر بالنسبة للمترشحين الغير المنتدبين للوكالة الحضرية لبني ملال ، فإن الترشيح يبقى مفتوحا فقط في وجه أطر الوكالة الحضرية لبني ملال :

المادة السابعة : ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني بالوكالة الحضرية لبني ملال www.aubm.ma و يلصق بمقرها.

مدير الوكالة الحضرية
بني ملال
مصطفى بشاشان



الوكالة الحضرية لبني ملال

شارع الحسن الثاني، الجي الإداري ، ص.ب. 23000، بني ملال ، المغرب
الهاتف : 00 5 212 23 48 52 60 - الفاكس 00 5 212 40 64



البريد الإلكتروني : aubm@menara.ma
البوابة الإلكترونية : aubm.ma

